المواجهة

obeikandl.com

obeikandl.com

بسم الله الرحمن الرحيم

المواجهة

دعت الأكاديمية الكاثوليكية فى ولاية " بافاريا " بألمانيا إلى عقد ندوة بحثية نقاشية تحت عنوان : " دعوى العالمية والتبشير فى الإسلام " ، وذلك فى سلسلة ندواتها ومؤتمراتها التى تعقدها على مدار العام ؛ إذ ينحصر نشاطها فى هذا الجانب العلمى ، وليس لها أى نشاط تعليمى ، فليس ها مناهج دراسية ، مثل الكليات التعليمية ، ولا تخرج طلاباً ، وإنما ترصد ما يدور على الساحة الفكرية ، وتختار منه ما يشغل بال المفكرين والمهتمين بالنشاط الثقافى والفكرى .

فهل يهتم المفكرون فى ألمانيا بدعوى العالمية فى الإسلام ؟

وهل يحتل "التبشير" – حسب تعبيرهم – بالإسلام فى ألمانيا مكاناً على الساحة الثقافية ، بحيث يدفع هذه الأكاديمية إلى عقد مثل هذه الندوة ؟

فمما لاشك فيه أن جذور اتصال الإسلام بأوربا المسيحية تمتد فى أعماق التاريخ حتى القرن الأول الهجرى (السابع الميلادى) ، أى أن عمرها الآن يربو على أربعة عشر قرناً من الزمن ، ومع ذلك لم يزل الصراع متأججاً بينهما ؛ وإن اختلفت أسلحته ، وتباينت أساليبه ، فهو أطول صراع دينى فى التاريخ ، دينى بكل معنى الكلمة ، وإن أطلق عليه البعض صراعاً سياسيًّا ، أو اجتماعيًّا ، أو اقتصاديًّا ؛ لأن الكنيسة ، وإن تنازلت مكرهة عن التوجه المباشر فى شئون الدولة العلمانية فى أوربا ، فإن تأثيرها لم يزل واضحاً فى جميع مجالات الحياة فيها ، إذ كان من الممكن أن يهدأ الصراع السياسى ، لو تحول الشرق الإسلامى إلى المسيحية . والدليل على ذلك ما حدث فى ألمانيا فى القرن الماضى ، فقد شنت حربين عالميتين فى مدى نصف قرن على دول الغرب المسيحية ، ومع ذلك انصب غضب أعدائها فى الحرب على أفراد معدودين فقط – وهم الذين شنوا الحرب بحكم موقعهم فى مراكز السلطة – واقتص منهم ، ثم ساعدوا – أى الطرف الآخر فى الحرب – الشعب الألمانى "المسيحى" على النهوض من كبوته ، لإصلاح ما دمرته الحرب . ولو فعل الشرق مثل ما فعلت ألمانيا ، لأبيدت شعوبه إبادة كاملة ، لأنها تدين بدين غير المسيحية ، تدين بذلك الدين الذى غرست الكنيسة الأوربية فى أتباعها غريزة الكره له ، بما نشرت عنه من معلومات غير صحيحة ، وبما صورته لهم بصورة تنفرهم منه

وتدفعهم إلى معاداته ، والعمل على محاربته ، وملاحقة أبنائه ، أينما كانوا ، وحيثما وجدوا .
تدفعهم إلى محاربتهم اقتصاديًّا ، لأنهم لو انتعشوا فى هذا المجال لأصبحوا خطراً على أوربا .

هكذا قالت لهم الكنيسة ، وعلمته إياهم مدارسهم المسيحية ، وأكدته لهم مؤلفات كتابهم ، لتدفعهم إلى بذل الجهد على كل المستويات — فى مجال الثقافة ، والإعلام ، وبين أوساط السلطة التشريعية والتنفيذية — لتغيير النظم الاجتماعية القائمة على أساس من الشريعة الإسلامية ، تمهيداً لتحويل المجتمع إلى اعتناق وتطبيق النظم الأوربية ، لأنهم لو لم يفعلوا ذلك — هكذا لقنتهم الكنيسة الأوربية — لبقى اتصال هذه الشعوب بالإسلام قويًّا ، وربما ازدادت قوته يوماً بعد يوم ، فيصبحوا مصدر تهديد للعالم الغربى .

وما قلق العالم الغربى لما يحدث فى إيران ، ولما يدور فى الشرق من ظهور تيارات إسلامية على الساحة السياسية ، إلا انعكاس لما رسخ فى أذهانهم — عبر الأجيال الماضية — من الفزع ، والرعب من عودة الحياة إلى الإسلام كنظام شامل للفرد والمجتمع ، نتيجة لدعاية الكنيسة عن الإسلام والمسلمين .

فالصراع السياسى ، والعسكرى ، والاقتصادى ، والاجتماعى يقوم على أساس دينى ، ولهذا اتجه المفكرون فى الغرب إلى دراسة الدين الإسلامى ، والكتابة عنه . غير أن الحديث عن الإسلام فى الأوساط الفكرية فى الغرب سار فى قنوات متعددة ، خرج من منبع واحد ، هو تعصب الكنيسة وحقدها على الإسلام ، ويبغى هدفاً واحداً ، ألا وهو القضاء على هذا الدين ، وإن لم يمكن ذلك فلا أقل من السيطرة على أتباعه ، ومحاولة إضعاف الصلة بينهم وبين عقيدتهم .

وبين المنبع والهدف اختلفت الأساليب وتعددت المناهج :

فآباء الكنيسة اتخذوا الهجوم المباشر أسلوباً ، وتشويه الحقائق منهجاً ، فجاءت كتابتهم عن الإسلام مخالفة للواقع ، طافحة بمظاهر التعصب والتحامل ، مما جعل الإسلام يبدو للأوربيين — حين كانت الكنيسة هى المصدر الوحيد للمعرفة — مخيفاً ، والمسلمين وحوشاً .

أما المستشرقون ، وهم القائمون على كراسى الدراسات الاستشراقية فى الجامعات التى كان الهدف من إنشائها (أى الكراسى) خدمة المستعمرين ، لأنهم كانوا مستشارين لحكوماتهم

فى شئون الدول الإسلامية ، فقد ادعوا أنهم ينهجون المنهج العلمى الحديث فى الدراسات الإسلامية ، لكن بحوثهم – فى الغالب الأعم – دارت فى دهاليز التعصب ضد الإسلام ، لأن اللاوعى عندهم مليء بما غرسته الكنيسة فى عقول أسلافهم . ومن الإنصاف القول بأن الطابع العام أقل حدة مما كتبه آباء الكنيسة ، وبأنه ظهر بينهم أفراد التزموا الحياد العلمى فى بعض جوانب بحوثهم ، لأنه لا يوجد عالم يستطيع أن يتخلص كلية من آثار مجتمعه الثقافى .

ويلى المستشرقين كُتَّابُ القصص والروايات ، وهؤلاء يعتمدون فى تصوير أبطالهم وشخصيات رواياتهم على ما كتبه الرحالة ، وآباء الكنيسة والمستشرقون . أما المصدر الأول – وهم الرحالة – فقد غلب عليهم خيال جامح ، وخاصة فى القرون الوسطى . ولا ننسى رائدهم " مارك بولو " (١٢٥٤ – ١٣٢٣) الذى دون رحلته إلى الشرق فى جزأين حشاهما بغرائب الثراء والأخلاق والأديان ، ولا يقل عنهما ما جاء فى رحلة " شاباى " من ضلالات لا يصدقها عقل بشر ، مثل قوله : " إن للشرقيين ثمانية أنامل ورأسين " .

والمصدران الأخيران لم يقدما لكتاب القصص سوى صورة مهلهلة ، ممزقة عن الإسلام ، فخرجت القصص والروايات بلوحة عن الإسلام والمسلمين طُمِسَت معالمها ، وشُوِّهَت جوانب الجمال فيها ، ومحيت معالم الإنسانية من خطوطها وألوانها .

فإذا هُيِّئت الظروف لواحد منهم الاطلاع على مصادر إسلامية موثوق بها ظهر انعكاسها باهتاً فى رواياته وقصصه ، لأن هذا التأثير العابر لا يمكن أن يمحو أثراً رسخ فى ذهنه منذ طفولته ، وواكبه فى مراحل عمره ، و لازمه فى حله وترحاله ؛ إذ معرفته عن الإسلام فى طفولته من أبويه – ومصدر ثقافتهما عنه فى الغالب الأعم من كتابات آباء الكنيسة والمستشرقين – ، وفى المدرسة من مدرس لم يكن أوفر حظاً منه فى استقاء معلوماته عن الإسلام ، وفى المجتمع من الصورة المشوهة ، التى رسمتها عدة مصادر ، تساندت كلها فى تشويه صورة الإسلام فى المجتمع الأوربى ، كى تحول بينه وبين التحول إلى الإسلام .

وهناك فريق آخر ، كتب عن الإسلام ، و لم يكن الدافع له موقعه من الكنيسة ، أو عمله كمستشرق ، كما أنه ليس من هواة كتابة القصص عن الشرق المليء بالأحداث التى تستهوى قطاعاً كبيراً من القراء – كقصص " كارل ماى " – ، ولكنه كتب عن الإسلام إتباعاً لرغبة

البحث عنه ، وتعبيراً عن غريزة الكتابة لديه ، ليسهم فى حضارة أمته ، وليصحح بعض المفاهيم الشائعة بين بنى قومه — من وجهة نظره — حتى يستقيم بناء المجتمع ، ويشتد أزر الأمة ، فتتجنب الزلل فى تقدمها وتطورها .

ويضم هذا الفريق : فلاسفة ، واجتماعيين ، وسياسيين ، واقتصاديين ، ورجال إعلام . وقد تناول كثير منهم الإسلام فى بحوثه ، بعضهم عالجه كجزئية ضمن عديد من قضايا بحثه ، بينما احتل صفحات كثيرة عند الآخرين . غير أن عدداً من الباحثين فى العصر الحديث كتب مؤلفات ضخمة — وصل بعضها إلى عدة مجلدات — عن الإسلام ، تختلف فى طابعها ومنهجها عما كتبه المستشرقون وآباء الكنيسة فى العصر الوسيط ، إذ يغلب عليها رغبة المؤلف فى التزام الموضوعية ، والبعد عن مهاترات آباء الكنيسة ، وترهات المستشرقين ، لكن ظروفه الاجتماعية والثقافية حالت دون الوصول إلى تحقيق هذا الهدف على الوجه الأكمل ؛ فهو وإن تشرب روح النهضة الحديثة ذات الطابع العلمانى ، إلا أنه مشدود بجذور ثقافية ضاربة فى أعماق التاريخ حتى الحروب الصليبية — إن لم يكن أقدم من ذلك — ، ومكبل بسلاسل إعلامية — سواء كانت إذاعية ، أو صحفية ، أو نشرات دورية ، أو كتب ثقافية ، وتخصصية — تحجب عنه الجانب الإيجابى فى الإسلام ، وتصوره له بصورة تنفر منه ، وتبعده عنه ، إذا ما اقترب يوما من الإسلام بفعل الموجات اللبرالية التى اجتاحت أوربا فى العصر الحديث .

ومما أجج اهتمام الأوربيين بالإسلام فى العصر الحاضر ، ما ظهر على الساحة العالمية من موجات إرهابية نسبت — زوراً وبهتاناً — إلى الإسلام ، مما جعلهم يخشون المد الإسلامى ؛ ويرون فيه تهديداً لحياتهم ، وتقويضاً لأركان حضارتهم . ويؤكد ذلك ويعمقه فى نفوسهم ما يسمعون من خطباء المساجد المنتشرة فى أوربا ، من أن الإسلام دعوة عالمية ، ينبغى على المسلمين أن يحملوا الآخرين بالقوة على اعتناقه ، وأن يجاهدوا بالسلاح لتحويل هذه المجتمعات الكافرة إلى الإسلام ؛ إذ ليس عند الأوربيين ثقافة إسلامية تمكنهم من التفريق بين خطاب يصدر من غير مؤهل فى الدراسات الإسلامية ، وبين حقيقة الدعوة الإسلامية التى وردت فى القرآن الكريم مبينة أنها لابد أن تكون بالحسنى ، وأنه لا يجوز لأحد أن يجبر الناس على الدخول فى الإسلام . ولهذا يعقدون ندوات ومؤتمرات لاكتشاف ما فى الإسلام من مبادئ ، وما يحمله من

تعاليم ترسم العلاقة بين المسلم وأصحاب الأديان الأخرى ، وكان ندوة الأكاديمية الكاثوليكية فى ولاية " بافاريا " بألمانيا فى هذا الإطار . تلقيت دعوة لأحاضر فى هذه الندوة عن موضوع يتصل بعنوانها ، وهو " دعوى العالمية والتبشير بالإسلام " ، فاخترت موضوع مناهج الدعوة فى الإسلام لأبين لهم فلسفة الإسلام فى دعوة الآخرين ، ومنهجه فى الحوار مع غير المسلمين ، وكان عنوان بحثى : " مناهج الدعوة فى الإسلام " وجاء نصه – الذى ألقيته باللغة الألمانية – على النحو التالى :

رسم القرآن الكريم ثلاثة مناهج رئيسة للدعوة إلى الله ، وحدد لكل منهج أسلوبه الذى ينبغى على الداعية أن يسلكه ، إن أراد أن يكون لنشاطه فى هذا المجال أثر طيب ، وصدى مقبول . ولا يمكن لمن يريد الدعوة إلى الله أن يؤدى واجبه فى هذا المجال على الوجه الأكمل إلا إذا كان له من الإمكانات ما يؤهله لمعرفة معالم كل منهج ، ولديه من المعرفة والثقافات المختلفة ما يمده بما يقنع المدعوين ، وما يستولى به على مشاعرهم وأحاسيسهم ، وذلك بأدلته وحججه وعرضه الشيق ، وتناوله للموضوعات التى تتناسب مع الظروف والأحوال التى تحيط به ، وقدرته على الغور فى أعماق من يدعوهم ، وذلك عن طريق فهم مشاكلهم ، والوقوف على عاداتهم وتقاليدهم ، والإلمام بخلفياتهم الثقافية ، وإدراك ما يعتنقونه من مذاهب فكرية ، وتيارات عقدية .

فما هى هذه المناهج ؟ وماذا يطلب من الداعية القيام به ليكون مستعداً للسير على هداها ؟

ذكر الله سبحانه وتعالى هذه المناهج فى آية واحدة ، هى قوله تعالى : ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴿١٢٥﴾ ﴾ [النحل : ١٢٥] ، وفسرها المفسرون بأن المراد من الحكمة : الكتاب والسنة ، والمقصود من الموعظة الحسنة : ما فيهما من زواجر ووقائع ، فتذكر للناس فيحذروا بأس الله تعالى . أما المجادلة بالتى هى أحسن ، فقد قالوا فيها : من احتاج من المدعوين إلى مناظرة وجدال فليكن بالوجه الحسن : برفق وحسن خطاب .

غير أننى أرى أن المراد بالحكمة : هو نوع وطريقة أسلوب الداعية مع من يُدْعَون للدخول إلى الإسلام ، فهؤلاء يُدْعَون إلى طريق الله بأسلوب عقلى ، فلا يُسْتَشْهد بآية ولا بحديث ، لأنهم لم يؤمنوا بهذا الدليل بعد ، بل يوجه فكرهم إلى الآيات الكونية التى تدل على وجود الله ووحدانيته ، ويساق لهم من النظم والتعاليم ما يبين لهم ضرورة هذا الدين لحياة الأفراد ، ولزوم أحكامه وتعاليمه للمجتمع ، إن أراد الناس حياة اجتماعية سليمة من آفات الشيخوخة البشرية ، وبعيدة عن الأمراض التى تفتك بالمجتمعات ، كالأنانية ، والعدوانية ، وعبودية المال ، والغوص فى الشهوات والملذات حتى القاع ، والتردى فى وديان الآفات التى تفتك بحياة الأفراد والمجتمعات .

ومن المعروف أن المستوى الثقافى للمدعوين هو الذى يحتم على الداعية أن يسلك الطريق المناسب ، ويلتزم بالأسلوب الذى يفهمه المستمعون ، فإذا كانوا على درجة عالية من الثقافة ، فيلزمه أن يرقى بأدلته العقلية إلى مستواهم حتى يكون لكلامه أثر فى نفوسهم ، وتصادف أدلته قبولاً فى عقولهم . وإن كانوا متوسطى الثقافة فعليه أن يخاطبهم بما يفهمون ، ويدعوهم بالأسلوب المناسب لمداركهم الثقافية . وفى القرآن الكريم صور متعددة لهذا المنهج ، فقد أمر الله سبحانه وتعالى بالنظر فى الكائنات والتأمل فيما فيها من دقائق الصنع ، وبدائع الإحكام والإتقان ، فقال تعالى : ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَـٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّلْعَـٰلِمِينَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [الروم : ٢٢] ، وقال : ﴿ فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَـٰنُ مِمَّ خُلِقَ ﴿٥﴾ خُلِقَ مِن مَّآءٍ دَافِقٍ ﴿٦﴾ يَخْرُجُ مِنۢ بَيْنِ ٱلصُّلْبِ وَٱلتَّرَآئِبِ ﴿٧﴾ ﴾ [الطارق : ٥ – ٧] ، ولاشك أن هذا موجه إلى من يستطيع بقدرته الفكرية أن يتوصل إلى دقة الصنع فى الكون ، ومعجزة الخلق فى الإنسان لعله يهتدى بهذه الأدلة إلى الإيمان بالخالق جل وعلا .

وفى آيات أخرى يوجه الخطاب إلى من هم أقل ثقافة ، فيقول تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا

﴿وَلَوِ ٱجْتَمَعُواْ لَهُۥ ۖ وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ ﴿٧٣﴾ مَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٧٤﴾﴾ [الحج : ٧٣ - ٧٤]

ويقول : ﴿وَٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً لَّا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَوٰةً وَلَا نُشُورًا ﴿٣﴾﴾ [الفرقان : ٣]

وقد كان رسول الله ﷺ يخاطب كل إنسان على قدر ما يفهم ، ويجادله بالدليل الذى يكون تأثيره كبيراً فى نفسه ؛ فقد روى أن رجلاً يدعى الحصين ، كان ذا مكانة بين قريش ، أرسلوه يوماً إلى رسول الله ﷺ ليكلمه حتى ينتهى عن دعوته ، فلما جاء إلى النبى ﷺ قال : " **أوسعوا للشيخ !** " ، فقال حصين : " ما هذا الذى بلغنا عنك ، أنت تشتم آلهتنا وتذكرها ؟، فقال له رسول الله ﷺ : " **يا حصين ! كم تعبد من إله ؟** " قال : " سبعة فى الأرض وواحد فى السماء " ، فقال : **فإذا أصابك الضر ، لمن تدعو ؟** " قال : " الذى فى السماء " . قال : " **فإذا هلك المال ، من تدعو ؟** " قال : " الذى فى السماء " . قال : " **فيستجيب لك وحده ، وتشرك معه ؟ أسلم تسلم** ." فأسلم الحصين .

فهذه الأمثلة توضح لنا أن على الداعية أن يستخدم الأسلوب العقلى مع من يدعوهم إلى الإسلام ، وأن يراعى حالة من يدعوه ، فإن كان عالى الثقافة ارتقى معه فى الدليل ، وإن كان أقل فليجعل دليله مناسباً لثقافته ، ومتفقاً مع متطلبات الظروف ، ومعطيات الأحوال ، كما فعل رسول الله ﷺ مع الحصين ، وهذا هو مقصود المنهج الأول الذى جاء التعبير عنه فى الآية بقوله تعالى : ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ﴾ .

ويختص المنهج الثانى فى الدعوة إلى الله بتذكير المسلمين بآلاء الله ونعمه عليهم ، وإيقاظ وجدانهم الروحى ، وإذكاء حرارة الإيمان فى صدورهم حتى تظل قلوبهم معلقة بالإيمان ، وأفئدتهم مرتبطة بذكر الله ، وجوارحهم ملتزمة حدود الله ، ويساعدهم على ذلك فقههم فى دينهم ،

ومعرفتهم أحكام شريعتهم . ولا يتأتى ذلك إلا إذا قام الدعاة بواجبهم فى هذا المجال ، فيُعَلّمون الناس ويفقهونهم فى دينهم ، وهذا هو ما يُفْهَم من قوله تعالى : ﴿ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ﴾ ، أى يجب على المؤمنين — وخاصة الدعاة منهم — أن يقوموا بواجب تعليم الناس الأحكام الشرعية ، وتذكيرهم بين الحين والآخر بما يلين قلوبهم ويؤثر فى نفوسهم ، حتى تُسَدّ المنافذ أمام الشيطان ، فلا يكون له سبيل إلى التأثير على المؤمنين .

ومن المعلوم أن عمل الدعاة فى هذا الحقل يشبه عمل الأطباء ، فكما أن الأطباء يعالجون المرضى ، ويعلمون الناس طرق الوقاية من الأمراض ، فكذلك الدعاة يعالجون علل النفوس ، ويحمونها من الأمراض الفتاكة بالمواعظ والإرشادات والنصائح المستخلصة من الكتاب والسنة ؛ إذ لا تصلح النفوس إلا بها ، ولا تسلم القلوب من المخاطر إلا بسماع ووعى ما فى الكتاب والسنة ، ولا تقلع النفوس عن غيها إلا بالتذكير بما أصاب المفسدين والمتكبرين ، يقول تعالى :

﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾ [الذاريات : ٥٥]

فالوعظ والإرشاد هما العلاج الناجع للأمة ، يشهد على ذلك أن الأمة التى انتشر فيها الوعاظ والخطباء تحيى بمقدار قدرتهم على معالجة الأمراض الاجتماعية ، ويشتد عودها ويسلم من الأمراض ، كلما وجد التيار الدينى طريقه الصحيح فى نفوس أبنائها ، فإذا كان الواعظ ماهراً ، والخطيب حكيماً ، استطاع أن يسلك من الصرق فى الإرشاد ما يشفى القلوب من أمراضها ، ويوقظ الضمائر من نومها ، ويطهر النفوس من أدران النقائص والرزائل ، وينير أمامها السبل الموصلة إلى الرشد حتى ترجع عن غيها ، وتعود إلى حد الاعتدال ، وتتحلى بالفضائل والكمال .

هذا فى الجانب المعنوى الإرشادى من الموعظة الحسنة ، أما الجانب الآخر منها ، فهو جانب التعليم ، والتفقه فى الدين ، إذ يجب على المسلمين — امتثالاً لأمر الله بأن يعظوا المسلمين — أن يكون منهم مجموعة متفقهة فى الدين ، عالمة بأحكام التشريع ، تقوم على تعليم الناس أحكام دينهم ، وفقه شريعتهم ، حتى يؤدوا عبادتهم بالصورة الصحيحة ، ويكونوا على بينة من تقييم مسائل الحياة المختلفة ، فلا تضلهم أصوات المفسدين ، ولا تنحرف بهم آراء الجهلاء والمدعين عن الطريق المستقيم .

obeikandi.com

ولابد من وجود هذه الفئة فى المجتمع الإسلامى ، لأنهم هم المنارة التى يلجأ إليها الحائرون ، والمصابيح التى يهتدى بنورها المؤمنون ، فوجودهم ضرورى فى المجتمع ، فلا يجوز للمسلمين أن يتهاونوا فى إعداد هذه الطائفة المتخصصة فى شرح أحكام الله ، وتعليمها للناس ، حتى ولو كانوا فى حالة تحتم على كل مسلم الانخراط فى سلك المدافعين عن الإسلام فى ميدان القتال ، فقد استثنى الله من هذا الواجب أولئك الذين عكفوا على دراسة العلوم الدينية ، يقول تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ (١٢٢) ﴾ [التوبة : ١٢٢] ، لأن التفقه فى الدين من العوامل المؤثرة فى حياة المجتمع فى سلمه وحربه ، فهو الذى يُكوِّن المسلم الصالح ، الذى يرعى الله – نتيجة للتربية الدينية على أيدى الفقهاء – فى عمله ، ويخشاه فى سلوكه مع الناس ؛ إذ كلما حسنت أعمال الأفراد واستقامت حياتهم ، ازدادت صلابة الأمة واشتدت قوتها ، فلا يقوى عدوها على زعزعة بنيانها أو خلخلة تماسكها الاجتماعى .

وعليه فعمل الداعية – سواء كان فى مجال التعليم والتدريس ، أو فى مجال التذكير والتنبيه– أساس بنيان الأمة ، فمن يرغب فى بناء أمة قوية ، فلا ينبغى أن يهمل هذا الجانب الحيوى فى البناء .

وقد وصف الله المنهج الثالث فى مجال الدعوة بقوله : ﴿ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ . قديكون الحسن المطلوب هنا :

- اختيار الكلمة الطيبة التى لا تؤذى أحداً ، ولا تجرح كرامته ،
- وقد يكون سلوك أفضل الطرق الموصلة إلى إقناع الخصم مع :

– البعد عن الحماس والانفعال الذى قد يؤدى إلى حجب الحقيقة .

– وتجنب تحقير فكر من يخالف الداعية فى رأيه : فلا يزدريه ، أو يسخر منه ، أو يسبه ؛ إذ مادام غرض الداعية الوصول إلى إقناع من يدعوهم بالإسلام ، فلا

بد أن يستميلهم ، ويكسب ثقتهم أولاً ، لأن هذا يجعلهم يسمعون قوله ، ويصغون لحجته ، ويفكرون فى أدلته .

فإذا أغلظ القول لهم ، فإنهم ينفرون منه ، ويعرضون عن سماع حجته ، فالين فى القول مطلوب من الداعية ، حتى مع الذين آمنوا ورضيت نفوسهم بما يقول ، وخضعت جوارحهم لما يأمر به ، يقول تعالى : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [آل عمران : ١٥٩] ، فإذا استهان الداعية برأى من يدعوهم إلى الإسلام ، وعاب ما يعتقدون ، فلا ينتظر منهم إلا المقابلة بالمثل ، لأن الإنسان لا يسكت على إهانته ، حتى وإن تدنت طبقته الاجتماعية ، ولا يرضى بالسخرية بمعتقداته ، حتى وإن كانت ظاهرة البطلان للعقلاء وأصحاب الفكر السليم ، فقد نهانا الله عن سب آلهة الكفار والملحدين على الرغم من بطلانها وعدم قيمتها فى عالم تقييم الأفكار ، والأحجار ، فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ [الأنعام : ١٠٨] ، بل إن القرآن الكريم علمنا كيفية التصرف مع المعاندين إذا أضروا على عنادهم ، واستمروا فى عبادة الأوثان والأحجار ، أو استمرءوا الإشراك بالله ، فقال تعالى مبيناً ما يجب إتباعه مع الكفار : ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١﴾ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ﴿٣﴾ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ ﴿٤﴾ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ﴿٥﴾ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ ﴿٦﴾ ﴾ [الكافرون : ١ - ٦] ، وقال تعالى : ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا

أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ ﴾ [آل عمران : ٦٤] ، أى إذا بلغ الداعية رسالة ربه إلى من يعبد آلهة من دون الله ، وحاجهم بالقول اللين ، والحجة الواضحة فأصروا على دينهم ، ولم يتجاوزوا هذا الإصرار ، فلم يحاربوا الدعوة ، ولم يقفوا فى طريق عمل الدعاة ، فلنتركهم وشأنهم ، لأن مهمة الداعية هى التبليغ فقط ، فلا يتجاوزها إلى فرض الإيمان بالقوة ، يقول الله تعالى لنبيه عليه ﷺ : ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ ﴿٩٩﴾ ﴾ [يونس : ٩٩]

كذلك يكون الحسن فى المجادلة : بـــ : إتباع أسلوب المجادلين ، أى محاورتهم بالمنهج الذى يتبعونه : فإن كانوا فلاسفة ومفكرين ، فليسلك الداعية معهم حواراً فكرياً حول طبيعة الكون ومصدره ، ومركباته المتناسقة فى تفاعلها وانسيابها ، كما يناقشهم فى مفهوم الحياة وغاياتها ، وعلاقة الإنسان بما حوله من ظواهر طبيعية ، وما فى داخله من تركيبات فسيولوجية ، وعوارض نفسية وروحية .

وإن كانوا اقتصاديين ، فليبين لهم أحكام الإسلام وتشريعاته فى عملية المال فى المجتمع ، وكيفية توزيعه على أفراده .

وإن كانوا اجتماعيين ، فيشرح لهم أثر الإسلام فى تكوين الخلايا الاجتماعية ، وأهمية تعاليمه فى تنظيم العلاقات بين جميع أطراف الجنس البشرى .....الخ

وهكذا مع كل مجموعة يكون حديثه مطابقاً لاهتمامات أفرادها وتخصصاتهم ، ...حتى العامة من الناس ، فإنه يسلك معهم طريقاً تتفق مع معلوماتهم ، وتتناسب مع قدرتهم الفكرية .

أما إذا تجاوز المدعوون حدود الجدل الفكرى ، فاعتدوا على المسلمين ، أو حاربوا الدعاة بأساليب تخرج عن دائرة الحوار الفكرى إلى استعمال القوة ، واستخدام السلطة ، فإن حسن المجادلة فى هذه الحالة لا يكون إلا بالمثل ، وهو المجابهة بالقوة ، ولا يقوم الدعاة بهذا ، لأن الأمر فى هذه الحالة خارج عن طاقتهم وتخصصهم ، بل يكون ذلك واجب الحاكم ، أو ولى الأمر ،

opelkandi.com

فهو فى هذه الحالة مدعوّ إلى الدعوة إلى الله بما يملك من سلطان وقوة ، يقول تعالى : ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ﴾ [الحج : ٣٩ – ٤٠]

فالمنهج الثالث وهو : " المجادلة بالتى هى أحسن " يتضمن القول الحسن ، والأسلوب اللين ، واختيار الأدلة التى تتفق مع درجة ثقافة المجادلين ونوع تخصصهم ، كما يتضمن استعمال القوة عندما يعلن الخصم العداوة ويستخدم سلطانه وقوته لمنع الدعاة من نشر الدعوة ، أو يستخدم جبروته فى تعذيب من آمن بالإسلام والتنكيل بهم .

كان أسلوب الدعوة منذ صدع محمد ﷺ بالأمر متسماً بالحكمة ، فلم يعرض الإسلام على أصحاب الأديان والمعتقدات الأخرى إلا من زاوية العقل ، ولم يطلب منهم الاعتراف بتعاليمه وأحكامه إلا بناءً على اقتناع وتسليم به ، لا خضوعاً لتقليد ، أو خوفاً من سلطان أو تعذيب . كذلك تعهد الرسول ﷺ أصحابه بالرعاية ، فعلمهم أحكام الله بأسلوب لين ، وأيقظ مشاعرهم الدينية بمواعظ هزت أفئدتهم ، ورقق قلوبهم بتلاوة وحى الله عليهم ، وقوَّم سلوكهم بما ضربه لهم من أمثال : سلوكاً ، وقولاً ، واستشهاداً بما حدث مع الغابرين ، كما أفحم المجادلين والمعاندين بقوة بيانه ، ونصاعة حجته ، وحسن اختياره الأسلوب المناسب ، والمنهج المؤثر فيهم .

كان هذا المنهج فى التبليغ تشريعاً للدعاة من بعده ، يسيرون عليه إن أرادوا لدعوتهم النجاح والاستمرار ، لأنه يغطى جميع فئات البشرية ، سواء منهم الذى يسمع نداء الدعوة لأول مرة ، أو من آمن وانخرط فى سلك المسلمين . أو من وقف معانداً ومكابراً ، وكذلك من تجرأ فأعلنها حرباً على الإسلام والمسلمين . فلكلّ أسلوب يخاطَب به ، ومع كلّ طريقة يجب على المسلمين إتباعها . يقول الإمام الغزالى فى كتابه " القسطاس المستقيم " : " إن المدعو إلى الله

تعالى بالحكمة قوم ، وبالموعظة قوم ، وبالمجادلة قوم ..... فإن الحكمة إن غُذّى بها أهل الموعظة أضرت بهم كما تضر بالطفل الرضيع التغذية بلحم الطير ، وإن المجادلة إن استعملت مع أهل الحكمة اشمأزوا منها كما يشمئز طبع الرجل القوى من الارتضاع بلبن الآدمى .... وإن من استعمل الجدال مع أهل الجدال ، لا بالطريق الأحسن كما تعلم من القرآن كان كمن يغذى البدوى بخبز البر وهو لم يألف إلا التمر ، أو البلدى بالتمر ، وهو لم يألف إلا البر .

غير أن بعض الباحثين يرى أن هذا التقسيم ليس تقسيم مجموعات البشر بالنسبة لمواقفهم من الدعوة ، بل إنه بيان لحالات تعترى الشخص الواحد ؛ إذ فى الإنسان ثلاث قوى : القلب ، والعقل ، والعاطفة ، ولكلٍّ أسلوب ومنهج تخاطب به . ولما كان الإسلام ديناً عاماً لكل الناس ، وهو أيضاً دين منطق وحكمة ، ويهدف إلى تربية جميع حواس الإنسان ، كان من الطبيعى أن يخاطب كل فرد من أفراد المجتمعات الإنسانية ، ويتجه فى الوقت نفسه إلى تربية كل القوى النفسية ويهذبها لتتضامن جميعها فى الإيمان وفى تربية الشخصية الإنسانية .

وعليه فأسلوب الدعوة ينبغى أن يكون مَرِناً ، فيتشكل حسب الظروف والملابسات كى يصلح لطوائف الناس ، عندما تبرز المواجهة التى تظهر فى المجتمعات الإنسانية حين يدعى الناس إلى اعتناق دين جديد ، أو يشيع فى المجتمع تيار فكرى مستحدث ، فيبدأ الداعية بعرض الدعوة بأسلوب عقلى ، فإن آمن المدعوّ ، علّمه أحكام الشريعة ، وأيقظ مشاعره الدينية بالموعظة الحسنة . أما إن كابر وجادل ، تعامل معه الداعية بالأسلوب المناسب ، حتى لا يخرج فى دعوته عن المنهج الحسن .

كما ينبغى على الداعية أن يكون مستعداً فى كل وقت للرد على أسئلة كل من اعترته بعض الشبهات ، فإن كانت مجرد استفسار نتجت عن غيوم فكرية ، أزيلت بالأسلوب العقلى ، وإن تمكنت من المعترض فدفعته إلى المجادلة دفاعاً عن تيارات فكرية مضللة ، فعلى الداعية مجادلته بالتى هى أحسن ، وإن كان بعيداً عن هذا وذاك فليتعهده الداعية بالموعظة الحسنة ، وتعليمه أحكام الله .

وليتذكر الدعاة دائماً قول الله تعالى : ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾ ﴾ [طه : ٤٤]

وبعد أن ألقيت هذه المحاضرة أمام أكثر من ستين عالماً ومفكراً من المهتمين بالشئون الدينية بوجه عام ، وبالإسلام بوجه خاص ، تدفقت منهم أسئلة ومداخلات تركزت على النقاط التالية :

الإرهاب ، الحوار الدينى ، وضع المرأة فى الإسلام ، حقوق الإنسان فى الإسلام ، وضع الأقليات غير المسلمة فى المجتمعات الإسلامية ، موقف الأقليات المسلمة من قوانين وأنظمة البلاد التى يعيشون فيها ، رأى الإسلام فى الديمقراطية المعاصرة ، موقف الإسلام من البحث العلمى ....إلخ

وتبين لى من هذه الأسئلة والمداخلات أن هناك ضباباً يحجب مبادئ الإسلام الصافية عن هؤلاء . وللأسف الشديد يساعد فى تكوين هذا الضباب بعض المسلمين الذين تلقوا معارفهم عن الإسلام من غير المتخصصين ، أو من العادات والتقاليد التى لا تمت إلى الإسلام بصلة ، الأمر الذى يحتم على المسلمين المتخصصين فى الدراسات الإسلامية بيانها وتوضيحها لغير المسلمين ، و للمسلمين أيضاً .

بعد أن انتهيت من إلقاء محاضرة عن " منهج الدعوة فى القرآن الكريم" فى الأكاديمية الكاثوليكية بمدينة ميونيخ بألمانيا ، تلقيت سيلاً من الأسئلة حول موضوعات شتى فى الإسلام ، وكان من أهمها وضع المرأة فى الإسلام ؛ إذ يعتقد كثير من الأوروبيين – إن لم يكن كلهم – أن الإسلام لم يعط المرأة حقها مثل الرجل ، بل عاملها كمتاع ، يستمتع به الرجل ، فهى خادمة ، تخدمه خدمة العبد للسيد ، وتلبى حاجته فى الفراش ، وتطيعه طاعة عمياء ، فليس لها رأى حق فى الأمور التى تخصها .

لم يكن هذا التصور وليد اللحظة ، بل نما وكبر فى الثقافة الغربية على امتداد تاريخ العلاقة بين الإسلام والغرب ، فقد احتل موضوع المرأة فى الإسلام مساحة واسعة لدى عدد كبير من المشتغلين بالقضايا الفكرية والاجتماعية ، بل إنه يكاد يحتل المقام الأول لدى المهتمين بوصايا

الأديان ومبادئها ، ويأخذ مساحة كبيرة من صفحات الهجوم على الإسلام ؛ فلا يبدأ كاتبٌ غير مسلم بتناول القضايا الإسلامية إلا ويتخذ وضع المرأة فى الإسلام نقطة انطلاق للهجوم عليه ، بل إن كثيراً من العامة فى البلاد غير الإسلامية لا يعرفون عن الإسلام سوى أنه يبيح للرجل عدداً من الحريم ، ويحرم الخمر ولحم الخنزير ، وما ذاك إلا من كثرة إبراز مفكريهم لهذه القضايا ؛ فهم يتخذون وضع المرأة فى المجتمع الإسلامى مادة للهجوم على الإسلام ، فيذكرون أنه أباح للرجل أن يتخذها سلعة ، يبيعها الأب للزوج بثمن يتمتع به هو ، دون أن ينالها منه شيء ، ويعاملها الزوج كما يتعامل مع ما يملكه من أثاث ومتاع ، فلا رأى لها ، ولا اعتبار لوجودها عند اتخاذ قرار زواجها ، ويضرب بمشاعرها وأحاسيسها عرض الحائط ، فلا يهتم الزوج بما تميل إليه ، أو ترغب فيه فى مسائل الحياة وشئونها .

ويقدم المجتمع الإسلامى لهؤلاء مادة يستدلون بها فى هجومهم على الإسلام ؛ ذلك أن السائد بين كثير المسلمين — وخاصة فى أوساط من يتظاهرون بالتمسك بالدين — أن لا رأى للمرأة فى زواجها ، فأبوها يختار لها زوجها ، أو يوافق على من يتقدم إليها ، دون أن يستشيرها ، فإن عارضت أجبرها بالقوة على الرضوخ لأمره ، فتساق إلى زوجها كما تساق الأنعام إلى مذبحها . كما أن بعض الآباء يستولى على ما يدفعه الراغب فى الزواج منها من مهر ، لأنه يعتقد أن من حقه أن يأخذه لقاء تربيتها . وليست حياتها عند زوجها بأفضل منها عند والدها ؛ فلا تستشار فى أمر من أمور الحياة ، بل عليها السمع والطاعة حتى فى أخص شئونها .

ولا يتفق هذا الوضع مع ما أعطاه الإسلام للمرأة من حقوق ، فهو لم يفرق بين الذكر والأنثى فيما فرضه على الآباء وأوصاهم بالقيام به لأبنائهم .

فالتعليم حق للبنت كما هو حق للولد ، فإذا حرم أب ابنته من هذا الحق فلا ينبغى أن يتعلل بما يفرضه الإسلام على سلوك المرأة ، لأن ذلك يسيء إلى صورة الإسلام بين الراغبين فى دراسته والبحث فيه عن حقيقة فقدوها فى مجتمعاتهم ، فينصرفون إلى وجهة أخرى ، أو يهاجمونه إن كانت لديهم وسائل للهجوم ، فيشوهون صورته أمام العامة من قومهم .

فقد حث القرآن الكريم المسلمين فى آيات كثيرة على التعليم ، ووصاهم بالحرص على طلب العلم ، ومجالسة العلماء ؛ فيقول الله تعالى :

obeikandl.com

﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٩﴾﴾ [الزمر : ٩]

ويقول جل ذكره :

﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟ ﴿٢٨﴾﴾ [فاطر : ٢٨]

ويقول سبحانه وتعالى :

﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا ﴿١١٤﴾﴾ [طه : ١١٤]

كما جاء فى الحديث عن النبى ﷺ أنه قال : " **من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة .** " [٨٥] ، كذلك ورد عنه قوله : " **العلماء ورثة الأنبياء .**" [٨٦] ، وقوله : " **طلب العلم فريضة على كل مسلم (ومسلمة) .**" [٨٧]

فهذه الآيات والأحاديث تبين لنا أن الإسلام دعا إلى العلم والتعليم ، وحث المسلمين جميعاً ذكوراً و إناثاً على طلب العلم ، وقد امتثل المجتمع الإسلامى الأول لهذا التوجيه الإلهى والوصية النبوية ، فبذل المسلمون جهداً كبيراً فى تحصيل العلم والمعرفة مما جعلهم يتبوءون مركزاً يفوق أمثالهم ممن اشتهروا بحمل ألوية الحركات العلمية على امتداد التاريخ البشرى كله ؛ إذ نشطت الحركة العلمية فى القرن الأول الهجرى ، فكان التعليم – وخاصة ما يتعلق بالمواد الدينية – مفروضاً على كل الناس ، ذكورهم وإناثهم ، لا فرق بين صبى و صبية ، ولا بين فتى وفتاة ، ولا بين رجل وامرأة ، فقد نشط الجميع كتفاً إلى كتف فى تحصيل العلم والمعرفة .

ومن هنا وُجِدَ بين العلماء نساء تقلدن مناصب الأستاذية فى التدريس ، فكان يستمع إليهن فى مجالس التدريس فتيان وفتيات . فإن دلت هذه الظاهرة على شيء فإنما تدل على أن مجالس العلم فى المجتمعات الإسلامية فى عصر صدر الإسلام لم تعرف التفريق بين الذكر

---

[٨٥]) البخارى : جـ ١ صـ ٣٧ باب العلم

[٨٦]) سنن أبى داوود : جـ ٣ صـ ٣١٧ رقم ٣٦٤١

[٨٧]) سنن ابن ماجة : جـ ١ صـ ٨١ رقم ٢٢٤

والأنثى ، وكان للنساء دور كبير فى مجالس العلم لا يقل عن دور الرجال ؛ فقد ذكر ابن خلكان فى كتابه : "وفيات الأعيان" كثيراً من هؤلاء لنسوة وبَيَّنَ دورهن فى مجال التعليم ، نذكر منهن على سبيل المثال : زينب بنت أبى القاسم ، فقد ذكر ابن خلكان العلماء الذين حضرت عليهم وأجازوها ، فكان من بين من أجازها : الحافظ أبو الحسن عبد الغافر بن إسماعيل ، والعلامة أبو القاسم الزمخشرى صاحب الكشاف فى تفسير القرآن الكريم وغيرهما من السادة العلماء .

وتولت التدريس ، فدَرَّسَ عليها ابن خلكان نفسه وأجازته ؛ إذ يقول : ولنا منها إجازة كتبتها فى بعض شهور عام ٦١٠هـ = ١٢١٣م

ومنهن : فاطمة بنت محمد بن أحمد التنوخية : كانت عالمة بالحديث ، ومن تلاميذها الحافظ بن حجر ، العالم المشهور .

ومنهن : مريم بنت عبد الرحمن : كانت من علماء الفقه الحنبلى ، فكانت تجلس للتدريس فى نابلس ودمشق .

فإذا جئنا إلى القرن التاسع الهجرى = الخامس عشر الميلادى ، وجدنا أيضاً بعض النساء اللاتى تبوأن مراكز علمية ، فمنهن على سبيل المثال : فاطمة بنت خليل بن أحمد الكنانية . كانت حجة فى الحديث . واشتغلت بالتدريس فى مصر ، بعد أن أجازها بعض علماء عصرها ، وتفردت بالرواية عن كثير منهم ، وخَرَّج لها القبانى "مشيخة" .

هذا أمر يدعو إلى الدهشة عند من لم يطلع على تاريخ الحركة العلمية فى العصور الماضية ! ؛ لأن الصورة عند الغربيين — وكذلك عند كثير من المسلمين — أن المرأة المسلمة بعيدة عن هذا المجال ، وخاصة أن الفكرةُ السائدة الآن — يدعمها الواقع — أن المرأة المسلمة جاهلة ، فأنت لا تكاد تجد واحدة — وعلى الأخص قبل النهضة الحديثة — تستطيع أن تقرأ وتكتب ، فضلاً عن أن تكون عالمة ، كما ذكرت سابقاً ! **فما السبب فى ذلك ؟**

يرجع السبب فى ذلك إلى أن الانحطاط قد أصاب الرجل والمرأة فى عصور الانحسار الإسلامى، فقد قضى التسلط العسكرى على مظاهر النشاط الفكري الذى كان مزدهراً فى العصور الإسلامية الأولى ، فإذا قيل : إن المرأة المسلمة كانت تعيش قبل النهضة الحديثة فى ظلام ، فلنتذكر أن الرجل المسلم كان كذلك فى الغالب . ومن هنا فلا ينبغى أن ينسب تأخر

المرأة المسلمة علمياً إلى الإسلام ، بل ينسب ذلك لطبيعة النظم السياسية التى كان لها أثر فى تأخرها علمياً .

كما نص الإسلام على أخذ رأى المرأة فى زواجها ، فإن رفضت فلا يحق لأحد أن يجبرها ، بل إنه لا يصح العقد إلا بموافقتها ، إذ أن من شروط صحة العقد أن توافق المرأة عليه ، ولهذا يجب على الولى عند عقد الزواج أن يبدأ بأخذ رأيها ويتأكد من رضاها قبل العقد ، لأن الزواج معاشرة دائمة ، وشركة قائمة بين الرجل والمرأة ، ولا يدوم الوئام ، ويبقى الود والانسجام ، ما لم يكن كل طرف راضياً بهذه الشركة ، ومن ثم منع الإسلام إكراه المرأة – بكراً كانت أم ثيباً – على الزواج ، وإجبارها على الارتباط بمن لا رغبة لها فيه ، وجعل عقد الزواج قبل استئذانها غير صحيح ، وأعطاها الحق فى المطالبة بفسخه وإبطال تصرفات الولى إذا عقد عليها بدون استئذانها .

فعن ابن عباس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " **لا تنكح الأيم حتى تستأمر ، ولا البكر حتى تستأذن** " قالوا : يارسول الله ! كيف إذنها ؟ قال : " **أن تسكت** " . وعن أبى هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " **لا تنكح الأيم حتى تستأمر ، ولا البكر حتى تستأذن** " قالوا : يا رسول الله ! كيف إذنها ؟ قال : " **أن تسكت** " . وعن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : جاءت فتاة إلى رسول الله ﷺ فقالت : إن أبى زوجنى ابن أخيه ليرفع بى خسيسته . قال : فجعل رسول الله ﷺ الأمر إليها . فقالت : قد أجزت ما صنع أبى ، ولكنى أردت أن أعلم النساء أن ليس للآباء من الأمر شيء . بل إن أبا حنيفة وأبا يوسف – وهما من كبار العلماء فى استنباط أحكام الشريعة الإسلامية من النصوص الإسلامية – ذهبا إلى أن المرأة البالغة العاقلة لها الحق فى مباشرة عقد زواجها بنفسها دون ولى ، بكراً كانت أم ثيباً . واستدلا على ذلك بقوله تعالى :

﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ ﴿٢٣٠﴾ ﴾ [البقرة : ٢٣٠]

وقوله تعالى :

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٢٣٢) ﴾ [البقرة : ٢٣٢]

موجهين هذا الاستدلال بأن إسناد الزواج فى هاتين الآيتين إلى المرأة ، يشير إلى الفاعل الحقيقى لعقد الزواج ، وهو المرأة .

كانت المرأة فى الجاهلية مهضومة الحق ، مهيضة الجناح لدرجة أن وليها كان يتصرف فى مالها ، فلا يدع لها فرصة التملك ، ولا يمكنها من التصرف فيما تملك ، فجاء الإسلام برفع هذا الظلم عنها ؛ إذ أعطاها الحق فى التصرفات المالية ، كما فرض لها مهراً عند الزواج ، وجعله حقاً خالصاً لها ، فليس لأبيها ، ولا لأقرب الناس إليها أن يأخذ منه شيئاً إلا برضاها واختيارها ، قال الله تعالى :

﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا (٤) ﴾ [النساء : ٤]

أى وآتوا النساء مهورهن عطاء مفروضاً لا يقابله عوض ، فإن أعطين شيئاً من مالهن خوفاً أو خديعة فلا يحل أخذه ، يقول تعالى :

﴿ وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (٢٠) وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا (٢١) ﴾

[النساء : ٢٠-٢١]

فلو ظهر فى المجتمع الإسلامى ما يخالف هذه الوصايا ؛ كأن يأخذ والد الفتاة مهرها ولا يعطيها شيئاً منه ، أو أن يسترد الزوج منها ما أعطاه لها بأسلوب التأثير النفسى ، أو بطريق التلميح بالتهديد والوعيد ، فإن ذلك يتنافى مع مبادئ الإسلام ، ومن يمارسه فإنه يرتكب إثماً

مبيناً . وعليه فلا يمثل هذا التصرف جانباً إسلامياً ، بل هو انعكاس لتقاليد بعيدة عن الإسلام ، و اتباع لعادات أعلن الإسلام الحرب عليها منذ أن نزل الوحى على محمد ﷺ . وما تفرضه التقاليد والعادات التى لا تمت إلى الإسلام بصلة ، لا يعد حجة على الإسلام وتعاليمه ، ويجب على الباحثين أن يفرقوا بين النصوص الإسلامية ، وبين ما يجرى على أيدى المسلمين فى المجتمعات الإسلامية ، لأنهم – مثل غيرهم من أتباع الأديان الأخرى – قد ينحرفون عن مبادئ دينهم ، وسلوك المنحرف لا يمثل عقيدته المنتمى إليها رسمياً ، لأنه – طبقا لمبادئها وتعاليمها – قد بعد عن إطارها ، وخرج عن ساحتها .

وعندما تنتقل المرأة إلى بيت زوجها ، تجد الإسلام قد كفل لها من الحقوق ما يحفظ كرامتها ، ويحمى شعورها ، ويؤمن سعادتها ؛ ذلك أنه أمر الزوج بأن يرعى حقها فى العيش حتى يسود الوئام بينهما ، وتظلهما مظلة السلام ، يقول الله تعالى :

﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [النساء : ١٩]

أى يجب أن يكون الزوج رقيقاً مع زوجته ، فلا يعاملها بغلظة وخشونة ، ولا يجرح كرامتها ، أو يسيء إلى سمعتها ، يقول رسول الله ﷺ : " **أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً ، وخياركم خياركم لنسائهم** " [88] ، فإكرام المرأة دليل على الشخصية المتكاملة ، وإهانتها علامة على الخسة والدناءة واللؤم ، يقول رسول الله ﷺ : " **ما أكرمهن إلا كريم ، وما أهانهن إلا لئيم** . "

إن السلوك القائم على احترام كلٍّ للآخر ، وحفظ حقوق المرأة فى جميع أطوار حياتها مطلب إسلامى ، رفع به الإسلام مكانتها ، بحيث أصبح لها من الحقوق ما ليس لمثيلاتها فى الأديان والمذاهب الأخرى ، فقد أعطى لها الحق فى أن تحتفظ بمالها لنفسها ، وتستثمره كما تشاء دون أن يتدخل الرجل فيفرض رأيه عليها ، أو يرغمها على اتجاه معين ، فهى مستقلة فى المعاملات المادية استقلالاً تاماً . كذلك مكنها الإسلام من التعبير عن رأيها دون خوف أو خجل ، وفى التاريخ الإسلامى أمثلة تبين هذا الحق وتؤكده ، فقد اعترضت امرأة على عمر

[88]) راجع سنن ابن ماجة : جـ ١ صـ ٦٣٦ رقم ١٩٧٨

opeikandi.com

بن الخطاب أمام الناس جميعا ، ولما تبين له صواب رأيها رجع عن رأيه ، و لم يحدث مثل هذا الموقف فى المجتمعات الإنسانية إلا فى القرن العشرين ، بعد أن قطعت البشرية شوطاً كبيراً فى طريق التقدم ، ومع ذلك فلا يقع اليوم إلا فى حدود ضيقة . فإذا افتخر المتحدثون باسم الحضارة الحديثة بأن المرأة فى ظل حضارتهم تمكنت من إبداء رأيها ، بعد طول كبت وتحكم فيها ، وتسلط على إرادتها ، فلا ينبغى أن ينسوا أن الإسلام مكنها من ذلك منذ أربعة عشر قرنا .

فالمرأة حرة فى اختيار شريك حياتها ، ولها الحق فى تصريف شئونها وتدبير أموالها بنفسها ، فلا يتدخل أحد فى هذا الأمر إلا بإذنها ، ولا يحق لأحد أن يجبرها على شيء لا ترضى عنه ، كما أن لها الحق فى إبداء رأيها فى الشئون العامة والقضايا الاجتماعية ، بما فيها وضع الدستور وسن القوانين ، وتولى تنفيذها ، ومن ثم فلا ينبغى أن يعتمد الباحثون على واقع المجتمعات الإسلامية المعاصرة فى معرفة تعاليم الإسلام ومبادئه ، لأن معظم ما فيها من عادات وتقاليد ليست إسلامية محضة ؛ فهى تحمل فى كثير من جوانبها معالم غير إسلامية ، دخلت هذه المجتمعات فى عصور الضعف والتخلف .

فإذا غابت المرأة عن الحياة العامة فى الأقطار الإسلامية المعاصرة ، على اختلاف بينها فى التعامل معها ، ودرجات متفاوتة فى وضعها الاجتماعى ، فذلك راجع إلى الانحطاط العام الذى أصاب الأمة عامة فى القرون الماضية . ولن تنهض الأمة بشقيها — الرجال والنساء — إلا إذا فهمت تعاليم الإسلام فهماً صحيحاً ، بعيداً عن الآراء التى لعب الجهل — والأهواء — دوراً كبيراً فى تطرفها وتشددها ، وطبقت تعاليم الإسلام بروح التسامح والانفتاح على معطيات العصر التى تسهم فى التقدم والرقى ، مبتعدة بذلك عن الدعاوى التى تستهدف القضاء على الهوية ، وقتل روح الانتماء عند الفتيان والفتيات بإغرائهم بتقاليد تمسخ شخصياتهم ، وتمحو معالم كياناتهم ، ليكونوا أتباعاً أذلاء يُحَرَّكون عن بعد ، كما تُحَرَّك الأجهزة الألكترونية بـــ " الريموت كنترول" ، وتلك هى العبودية العصرية للقوى الكبرى .

هذا هو العلاج الناجع ، وليس المبادرات المشبوهة ، والمغلفة بكلمات رنانة تبهر العامة والمتطلعين إلى المنافع المادية ، أو المتشوفين إلى السلطة والجاه تحت عباءة أعداء الدين .

بدأت الأقطار الإسلامية طريقها للنهوض بالأمة ، وبإعطاء المرأة حق التعليم والمشاركة السياسية ، فظهرت آثارها فى كثير من الميادين ؛ إذ أصبح لدينا نساء بارزات فى كل ميادين الحياة ... حتى القضاء .. ورئاسة الحكومة ، وتسهم المرأة فى كثير من أقطارنا الإسلامية فى مناقشة القضايا العامة ، والدليل على ذلك ما نراه فى المجتمعات الإسلامية من نساء أثبتن وجودهن فى جميع مجالات الحياة الفكرية والسياسية والاجتماعية وقد تحدث أولئك النساء - وكتبن أيضاً - ببلاغة معبرات عن قلقهن بلنسبة للمستقبل ، وأحلامهن بعالم حيث يمكن لأطفالهن أن يعيشوا فى سلام ...! ، حتى تبنى الشعوب الإسلامية مستقبلها بحرية ، وفى أمان .

سوى الإسلام بين الرجل والمرأة فى مجالات الحياة المتعددة - اللهم إلا ما تميزه طبيعة أحدهم عن الآخر - ، فلها ما للرجل من ثواب على أعمالها ، يقو الله تعالى :

﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ (٩٧) ﴾ [النحل : ٩٧]

فهذه التسوية تبين أنه لا يجوز تفضيل الرحل على المرأة فى أجر ما يقوم به كل منهما فى مجالات الحياة الدنيوية أسوة بما بينه الله تعالى من التسوية بينهما فى ثواب الأعمال الدينية . وهذه قاعدة إسلامية رسخها الإسلام فى المجتمع قبل أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان ، وبذلك سبق الإسلام مفاهيم الحضارة الحديثة ، حيث لا زال التفريق بين الرجل والمرأة فى " أرقى " مجتمعاتها سائداً ؛ فقد نشرت جريدة أخبار اليوم المصرية فى عددها الصادر فى ٢٠٠٥/٧/١٣م (نقلاً عن صحيفة " تربيون بشيكاغو " موضوعاً تحت عنوان :(٦٠ مليون امرأة "مكسورة الجناح" فى أمريكا) . يؤكد الكاتب فى هذا الموضوع على وجود أكثر من ستين مليون سيدة أمريكية عاملة ، ما زلن يعانين من التفرقة على النوع فى الأجور التى يحصلن عليها ، ويشعرن أنهن مكسورات الجناح ، بل إن غالبية النساء العاملات فى الولايات المتحدة يعانين من انعدام المساواة . وتقول منظمة اللجنة الوطنية من أجل المساواة فى الأجور ، إنه رغم مرور أربعين عاماً على صدور قانون المساواة فى الأجور ، والذى ينص على ضرورة مساواة المرأة بالرجل اللذين يؤديان نفس العمل فى الأجر ، فإن المرأة التى تعمل فى وظيفة دائمة ، وعلى مدار العام ، تحصل

على ٧٦% فقط مما يحصل عليه الرجل من أجور ومكافآت ، وبالطبع فالتفرقة تزداد عندما تكون المرأة العاملة سوداء ..... وبالطبع فإن هذه الفجوة فى الأجر تعنى أن المرأة تفقد حوالى ٣٠٠ ألف دولار خلال سنوات عملها حتى سن التقاعد ، وهذه الأموال بالتأكيد كانت تكفى لكى تشترى المرأة مترلاً بدلاً من الحياة فى شقة إيجار ، كما أنها كانت تكفى لكى ترسل أبناءها للتعليم فى الجامعة بدلاً من إخراجهم من التعليم للعمل فى مطاعم الهامبورجر ."

أما ما يستدل به غير المسلمين على عدم المساواة بين الرجل والمرأة فى الإسلام بمسائل الميراث ، حيث أعطى الإسلام للمرأة نصف نصيب الرجل فى قوله تعالى :

﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ ﴿١١﴾ ﴾ [النساء : ١١]

وقوله :

﴿ وَإِن كَانُوٓا۟ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۗ ﴾ [النساء : ١٧٦]

فلا ينهض ذلك دليلاً على عدم المساواة بين الرجل والمرأة فى الإسلام ؛ ذلك أنهم ينظرون إلى المسألة نظرة جزئية ، متناسين أصول المنهج الحديث فى البحث والاستدلال ، حيث تشير قواعده إلى أن هذه النظرة الجزئية تؤدى إلى خطأ فى النتيجة ، ولذا ينبغى أن نلم بأطراف الموضوع فى مسألة توزيع الميراث ، كى نصل إلى النتيجة العلمية الصحيحة ، وتتلخص فيما يلى :

راعى الإسلام الالتزامات المالية لكل وارث ، فالابن مكلف بالإنفاق على نفسه وأسرته ، بالإضافة إلى أن عليه دفع المهر لمن يختارها شريكة حياته ، ويقوم بدفع كل ما يتطلبه إتمام الزواج من : دفع أجرة مسكن الزوجية ، وشراء كل ما يلزم الحياة فى هذا المسكن من : فرش وأدوات زينة ، وجميع ما يلزم للطعام والشراب . أما البنت فلا تكلف بشيء من ذلك كله ، بل إن طعامها وشرابها وما يلزمها من الملابس ومتعلقاتها قبل الزواج على أبيها ، وبعد الزواج على زوجها ، فإن مات زوجها فعلى أبنائها . وعليه فما تأخذه من الميراث يمكن أن يُستثمَر

فيتضاعف ، أما نصيب الولد فينفق منه على من تلزمه نفقته ، وقد يستغرق هذا الإنفاق كل نصيبه من الميراث .

لا تأخذ المرأة من الميراث نصف ما يأخذه الرجل فى كل الأحوال ، فهناك حالات ترث المرأة فيها ضعف ما يرث الرجل ؛ فلو ماتت امرأة وتركت من الورثة : زوج (أرمل) ، وأم ، وأب ، فإن الزوج يأخذ نصف التركة لقوله تعالى : ﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ﴾ [النساء : ١٢] ، وترث الأم الثلث ، لقوله تعالى : ﴿ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ﴾ [النساء : ١١] ويأخذ الأب الباقى تعصيباً ، فلو قسمنا التركة على ستة أسهم ، فإن الزوج يأخذ ٣ أسهم ، والأم ٢ ، ولا يتبقى للأب سوى سهم واحد ، وهو نصف ما أخذته الأم ، على الرغم من أنه فى درجتها بالنسبة لدرجة القرابة مع المتوفى .

وهناك حالات يتساوى فيها نصيب الذكر والأنثى ، فإذا مات وترك أباً وأماً ، وأولاداً فإن للأب السدس ، وللأم السدس كذلك ، لقوله تعالى : ﴿ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ ﴾ [النساء : ١١] ، وكذلك الأمر إذا كان من بين الورثة إخوة لأم ، فنصيبهم من التركة الثلث يقسم بينهم بالتساوى ، للذكر مثل حظ الأنثى ، لقوله تعالى : ﴿ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ فَإِن كَانُوٓاْ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ ﴾ [النساء ١٢]

ترث البنت أحياناً ضعف ما يرث الولد لو كان فى مكانها ، فلو ماتت امرأة وتركت ستين فداناً ميراثاً ، يقسمون على زوج ، وأب ، وأم ، وبنتان ، فإن للزوج الربع (٣ أسهم X ٤ = ١٢ فداناً) ، وللأب السدس (سهمان X ٤ = ٨ أفدنة) ، وللبنتان الثلثان (٨ أسهم X ٤ = ٣٢

فداناً[٨٩] ، فلو كان مكان البنتين ولدان لورثا ٢٥ فداناً فقط ، على اعتبار أن الولدين يرثان تعصيباً ، إذ ينتظران حتى يأخذ أصحاب الفروض أنصبتهم فيأخذ الزوج الربع (= ١٥ فداناً) ويرث الأب السدس (= ١٠ أفدنة) ، وتأخذ الأم السدس (=١٠ أفدنة) ، ولا يتبقى من التركة سوى ٢٥ فداناً يأخذهما الولدان وه أقل من الـ ٣٢ فداناً التى أخذهما البنتان فى المسألة الأولى ، على الرغم من أنهما فى درجتهما . ويتضح من هذا أن فرض الثلثين للبنتين قد أتاح لهما فرصة فى بعض المسائل أن تأخذ كل بنت أكثر من نظيرها إذا وجد ابنان مكان البنتين . ولو جعلنا مكان البنتين بنتى الابن ، وجعلنا مكان الابنين إبنى ابن لكانت المسألة كما هى ، لأنهم ورثوا باعتبار البنوة .

وكذلك لو ماتت امرأة عن تركة ٤٨ فداناً ، وورثتها : زوج ، وأم ، وأختان شقيقتان (فى هذه المسألة أيضا عول كما فى المسألة الأولى) فللزوج النصف (= ٣ أسهم من ستة X ٦ =١٨ فداناً) ، وللأم السدس (=١ X ٦ =٦ أفدنة) ، وللأختين الشقيقتين الثلثان (= ٤ أسهم X ٦ = ٢٤ فداناً) ، فلو جعلنا مكان الأختين الشقيقتين أخوين شقيقين لأخذ الزوج ٢٤ فداناً والأم ثمانية أفدنة والأخوان الشقيقان ١٦ فداناً ، وهو أقل من نصيب الأخوين الشقيقين اللذين فى درجتهما ، ونفس الوضع لو كانت الأختان لأب مع الأخوين لأب فى المقابلة مع الأختين الشقيقين والأخوين الشقيقين .

وكذلك الحال فى المسائل الآتية :

أ- زوج ، وأب ، وأم ، وبنت ، فى مقابل زوج ، وأب وأم وابن ؛ تأخذ البنت أكثر من الابن .

ب- زوج ، وأم ، وأختان شقيقتان ، فى مقابل : زوج وأم وابنان ، فإن الأختين الشقيقتين ترثان فى المسألة الأولى أكثر من ضعف ما يرثه الابنان فى المسألة الثانية .

جـ- زوجة ، وأم ، وأختان لأم ، وأخوان شقيقان ، فإن نصيب الأختين لأم من الميراث أكثر من نصيب الأخوين الشقيقين .

---

٨٩) فى المسألة عول أى زادت الأنصباء عن الواحد الصحيح فتقسم التركة على مجموع الأسهم أى ٦٠÷١٥ =٤ أفدنة ونضربه فى سهم كل واحد ليتحمل الجميع فى النقص .

د- زوج ، أخت لأم ، أخوان شقيقان ، فنصيب الأخت لأم من الميراث ضعف ما يرث الأخوان الشقيقان .

هذه نماذج مما ذُكِرَ فى كتب الفقه الإسلامى عن الحالات التى ترث فيها المرأة مثل الرجل أو أكثر منه ، أو ترث هى ولا يرث نظيره من الرجال ، وتصل هذه الحالات إلى أكثر من ثلاثين حالة ، وذلك فى مقابل أربع حالات محدودة ترث فيها المرأة نصف ما يرث الرجل ، وذلك للاعتبارات التى ذكرناها سابقاً ، مما يدل على أن الإسلام لم يهضم المرأة حقها فى الميراث .

Obeikandl.com